رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

حكم الصلاة على الجنائز قبل أن يصلي عليها الجماعة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول في المساجد التي تقام فيها صلاة الجنائز غالبا حينما نصلي الظهر تذكير من يتعجل الخروج بالصلاة - 00:00:00

على الجنازة بعد قليل ثم يسبق التذكير اعلان بالصلاة على جنازة بعد صلاة العصر. يقول ثم لا نلبث قليلا بعد الصلاة على جنازة الظهر والخروج بها وخروج اغلب من في المسجد الا ويدخل المشرفون على الجنائز - 00:00:17

ويدخل المشرفون على الجنائز بالجنازة التي سوف يصلى عليها العصر جاهزة. فيجتمع من بقي في المسجد مما يقارب بالصف تقريبا فيصلون عليها ثم يخرجون هل في عملهم هذا حرج؟ الحمد لله - 00:00:35

قولك هل في عملهم لا ادري الظمير يرجع على اي شيء. لانك ذكرت جملا من الاعمال والافعال التي تفعل في هذا موضع ولا ادري عن سؤالك هل تقصد امرا معينا ام لا؟ ولذلك فسأجيبك عن اكثر ما سألته - 00:00:53

اما قولك الاعلان عن الجنائز فهذا جائز ولا حرج فيه لانه من التعاون على البر والتقوى. والاصل في ذلك قول الله عز وجل جل وتعاونوا على البر والتقوى. واما امر الامام من استعجل القيام بان يبقى قليلا حتى يدرك فضيلة الصلاة - 00:01:13

على الجنازة فهذا امر بالخير ودعوة له. وقد قال الله عز وجل والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فهذا من الامر بالمعروف. ومن دعوة الناس الى الخير. وقد قال الله تبارك وتعالى ايضا - 00:01:33

تكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر. فهذان الفعلان لا حرج فيهما ولله الحمد والمنة بل عليهما ادلة كثيرة واما اعلان اعداد الجنائز وجنسها من ذكور من ذكورة وانوثة فلا حرج فيه عندي ان - 00:01:53

الله تعالى حتى يعلم المصلون اهي جنازة واحدة ام متعددة؟ اهي جنازة ذكر ام جنازة حتى تتغير الظمائر في الدعاء على حسب هذه الجنائز. انفرادا واجتماعا وتذكيرا وتأنيثا. فهذا له مصلحة شرعية وما كان لمصلحة شرعية فلا حرج فيه. واما صلاة الصف الواحد - 00:02:13

على الجنازة التي اعلن انه سيصلى عليها العصر فهذا لا حرج فيه لا سيما اذا علموا انهم لن يرجعوا الى المسجد مرة اخرى ليصلوا عليها العصر. فانها فان الصلاة على الجنازة فيها فضيلة عظيمة. قال النبي صلى الله عليه - 00:02:43

كلما في حديث ابي هريرة كما في الصحيحين من تبع جنازة مسلم ايمانا واحتسابا فكان معه حتى يصلى عليه فله قيراط ومن اتبعها حتى تدفن فله قيراطان. قيل يا رسول الله وما القيراطان؟ قال مثل الجبلين العظيمين - 00:03:03

حتى يدركوا فضيلة الصلاة عليها لغلبة ظنهم انهم لن يرجعوا. للصلاة عليها بعد صلاة العصر فلا حرج عليهم ان قدم الصلاة ان تتقدم صلاتهم عليها. فاذا جميع ما ذكرت في هذا السؤال لا حرج فيه ان شاء الله. وقد بينت لك حكم كل منها - 00:03:26

دليله والله تعالى اعلى واعلم - 00:03:46